

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

22187 - عن ابن عباس أنه سئل أكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر ؟

فقال : لا فقال : لعله كان يقرأ سرا فيما بينه وبين نفسه فقال : هذه شر من الأولى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا مأمورا بلغ ما أرسل به وما اختصنا بشيء دون الناس ليس ثلاثا أمرنا أن نسبغ (نسبغ : إسباغ الوضوء : إتمامه . المختار [326] ب) الوضوء ولا نأكل الصدقة ولا ننزئ (ننزئ : وفي حديث علي (أمرنا ألا ننزئ الحمر على الخيل) أي نحملها عليها للنسل . يقال : نزوت على الشيء أنزوت نزوا إذا وثبت عليه . وقد يكون في الأجسام والمعاني .

قال الخطابي : يشبه أن يكون المعنى فيه - والله أعلم - أن الحمر إذا حملت على الخيل قد عددها وانقطع نماؤها وتعطلت منافعها . والخيل يحتاج إليها للركوب والركض والطلب والجهاد وإحراز الغنائم ولحمها مأكول وغير ذلك من المنافع . وليس للبغل شيء من هذه فأحب أن يكثر نسلها ليكثر الانتفاع بها . النهاية [5 / 44] ب) حمارا على فرس . (ابن جرير)